

حكم التامين التعاوني والتامين على السيارات والنفوس والمباني وغيرها الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

نعم؟ لا يقترح على التأمين أنا قلت أن تأمين التعاون الان قائما على القمار لدى الحظ والنصيب بذلك معاوية هل يقصد التقوى والعمل. أما هؤلاء يعني في الحقيقة معاذ ولا البر فيك ولا شيئا من ذلك. نعم لن نتبرع به لله. هذا لا لله جل وعلا - [00:00:00](#) -
كيف تأخذ ما بدأت لله؟ خلف التأمين أصلا. بعض أنواع التأمين محظمة لذاتها. كالتأمين على النفس. هذا محرم ولا يجوز السيارة كله محرمات لا تجوز في أصلها. تستمر معنا المصيبة نعطيكم هذا الصندوق - [00:00:20](#) -

ما يخالف لكنه هو المقصود من هذا الصندوق هو البر والتقوى ما يقصد التجارة ويقصد بذلك القمار والمشرف على الصندوق ما يقصد من خلال ذلك الربح حتى من التعاون لا يقصد ذلك من خلال ذلك الربح عجيب - [00:00:36](#) -
يقصد الربح انه ما يقصد الربح أصلا يقصد مساعدة المحتاجين. فلو قصد الربح هؤلاء يجب انهم يخاطرون قد يربحون وقد يخسرون. قد تتدافع حريم الحوادث يخسرون. وقد تقل فيربحون بدأوا يماظلون في سمع الرخصة البضاعة ونحو ذلك. مع انه سبق التصحيح - [00:00:52](#) -

يا جماعة التأمين فيما هو قد يكون واجبا في بعض الدول الغربية. انه قد يحصل العلاج ضرر اذا لم تؤمن. ولذلك في بعض البضائع قد يكون واجبا. لو لم تؤمن لذهبت - [00:01:15](#) -

توجيهات تالفة اما مع وزراء من التأمين على الرخصة في بلادنا التأمين على النفس التأمين على البيت هذا كله غلط ولا يجوز تدفع لقد تربح قد تخسر قد لا تستفيد من هذا المال وأصلا والشركة قد تربح قد تخسر هم يخاطرون في هذا الجانب - [00:01:25](#) -
ليس له مالك معين. اي نعم - [00:01:47](#) -